

م.ش.ق.ج 2018/12/21

## إعلان

**الموضوع:** انتخاب ممثلي العاملين بمجلس إدارة المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس وجدة.

تطبيقا لمقتضيات القانون رقم 13-70 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية ولمقتضيات المرسوم رقم 589-17-2 الصادر في 09 ذي القعدة 1439 (23 يوليوز 2018) بتطبيق القانون رقم 13-70 المتعلق بالمراكز الاستشفائية الجامعية ولقرار السيد وزير الصحة رقم 18-2278 الصادر في 10 ذي القعدة 1439 (24 يوليوز 2018) بتحديد كفاءات انتخاب ممثلي العاملين بمجالس إدارة المراكز الاستشفائية الجامعية، يشرفني أن أحيط علما كل العاملين بالمركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس، بأنه تم تحديد يوم **الجمعة 18 يناير 2019**، تاريخا لانتخاب ممثلي العاملين بالمجلس الاداري للمركز المذكور بالنسبة للفئات التالية:

مدة الانتخاب	عدد المقاعد	الفئة
3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة	6	الأساتذة الباحثون الأطباء والصيدا
3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة	2	المرضى وتقنيو الصحة
3 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة	1	باقي الموظفين والمستخدمين، العاملين بالمؤسسات المكونة للمركز

## ❖ شروط الترشح والانتخاب:

- يمكن أن يترشح لتمثيل **فئة الأساتذة الباحثين بالمركز** كل أستاذ باحث يزاول عمله بالمركز منذ مدة **لا تقل عن سنتين**. ولا يشارك في انتخاب ممثلي هذه الفئة، إلا **الأساتذة الباحثون المزاولون عملهم بالمركز**، منذ مدة **لا تقل عن سنة واحدة**.
- يمكن أن يترشح لتمثيل **فئة المرضى وتقنيي الصحة** كل من يزاول عمله من هذه الفئة بالمركز منذ مدة **لا تقل عن سنتين**. ولا يشارك في انتخاب ممثلي هذه الفئة، إلا الموظفون والمستخدمون المتمون إلى هذه الفئة والمزاولون عملهم بالمركز، منذ مدة **لا تقل عن سنة واحدة**.
- يمكن أن يترشح لتمثيل **باقي الفئات الأخرى** من العاملين بالمركز كل **موظف أو مستخدم** يزاول عمله بالمركز منذ مدة **لا تقل عن سنتين**. ولا يشارك في انتخاب ممثلي هذه الفئة، إلا الموظفون والمستخدمون المتمون لهذه الفئات والمزاولون عملهم بالمركز منذ مدة **لا تقل عن سنة واحدة**.

- تتم عملية الانتخاب بالاقتراع السري الأحادي الاسمي وبالأغلبية النسبية للأصوات المعبر عنها وفي دورة واحدة. وفي حالة وفاة أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو فقدانه الصفة التي انتخب على أساسها، يعوض بمبادرة من رئيس مجلس الإدارة بالمرشح الذي يليه مباشرة في نتائج الانتخابات.

### ❖ لجنة الانتخابات:

تتولى الإشراف وتبضع هذه العملية لجنة يعينها مدير المركز وتتألف من:

✓ مدير المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس أو من يعينه خصيصا لهذا الغرض من بين المسؤولين بإدارة المركز، رئيسا،

✓ من الشخص الأكبر والشخص الأصغر سنا من بين الفئة المعنية بالانتخاب، يكونان غير مترشحين. وتسهر هذه اللجنة على حسن تنظيم وسير عملية الاقتراع، ويكون مقرها بمديرية المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس، وتقوم على الخصوص بما يلي:

- حصر اللوائح النهائية للمترشحين،
- تعيين مكتب أو مكاتب التصويت عند الاقتضاء،
- تحديد ساعة افتتاح الاقتراع وساعة إغلاقه،
- مراقبة فرز الأصوات،
- إعلان النتائج،
- البث في جميع القضايا التي تثيرها العمليات الانتخابية. وتضمن قراراتها في محضر.

### ❖ فتح وإغلاق باب التسجيل في لائحة المترشحين:

يفتح باب التسجيل في لائحة المترشحين بالنسبة لكل فئة من فئات العاملين بالمركز يوم **الجمعة 28 دجنبر 2018**. ويضع المترشح طلبه مباشرة لدى **قسم الموارد البشرية** مقابل وصل استلام، وفق النموذج الذي يمكن سحبه على الموقع الإلكتروني للمركز أو لدى القسم المذكور. ويكون يوم **الإثنين 07 يناير 2019** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال هو آخر أجل لتلقي طلبات الترشح.

وتعلق اللوائح النهائية للمترشحين يوم **الخميس 10 يناير 2019** بالإدارة العامة للمركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس، وبجميع المؤسسات الاستشفائية أو العلاجية التابعة للمركز.

## ❖ عملية الاقتراع، الفرز وعلان النتائج:

حتى يتمكن كل ناخب من المشاركة في الاقتراع، يجب أن يكون مصحوبا ببطاقة التعريف الوطنية ويوقع أمام اسمه في لائحة الناخبين، حيث **لا يجوز الاقتراع عن طريق الوكالة أو المراسلة**. ولا يمكن أن تشمل ورقة التصويت حسب كل فئة أكثر من:

- أسماء ستة (6) مترشحين فيما يتعلق بممثلي الأساتذة الباحثين الأطباء والصيدالة وأطباء الأسنان،
- اسمي مترشحين اثنين (2) فيما يتعلق بممثلي المرضى وتقنيي الصحة،
- اسم مترشح واحد (1) فيما يتعلق بممثلي باقي الموظفين المستخدمين.

وعند إغلاق باب التصويت، سيشرع مباشرة في فرز الأصوات، حيث ستستمر عملية الفرز دون انقطاع إلى نهايتها. ويعتبر منتخبا في مجلس إدارة المركز الاستشفائي الجامعي محمد السادس، في حدود المقاعد الواجب شغلها، المترشح الذي حصل على أكبر عدد من الأصوات بالنسبة للفئة التي ينتمي إليها.

وإذا حصل مترشحان أو أكثر على نفس عدد الأصوات، فإن لجنة الانتخابات تفصل في الأمر عن طريق القرعة بحضور المعنيين بالأمر. وإذا تعذر على المعنيين المذكورين الحضور. يتم إجراء القرعة بدون حضورهم.

ويتم تضمين النتائج مباشرة بعد الانتهاء من فرز الأصوات في محضر يوقعه رئيس لجنة الانتخابات وباقي الأعضاء. وتعلق هذه النتائج في الأماكن المخصصة لهذا الغرض بالأدارة العامة للمركز وكذا بجميع المؤسسات الاستشفائية أو العلاجية المكونة له. 19

الكتب العام  
عبد المنعم رياض

